اللبن وشبع لايحنث ان كان حنطة او ان كان بدويا يحنث
والتصبح من طلوع الشمس الى ارتفاع الضحى لانه من الصباح
فيتقيد بهذا الوقت والعشاء منه اى من الظهر الى
نصف الليل فلو حلف لايتعشى فاكل فى هذا الوقت
حنث والسحور منه اى من نصف الليل الى طلوع
الفجر فلو حلف لايتسحر فاكل فى هذا الوقت حنث
لانه ماخوذ من السحر وهو ما بعد نصف الليل الى طلوع
الفجر واطلاقه على ما بعد نصف الليل لقرب السحر
ولو حلف وقال ان لبست فعبدى حر او قال ان اكلت
فعبدى حر او قال ان شربت فعبدى حر ونوى شيأ معينا
بان قال نويت الحرير او الخبز او الفقاع ونحوه لم يصدق
اصلا يعنى لا قضاء ولا ديانة لان النية تعمل فى الملفوظ
لانها التعيين المحتمل والطعام ونحوه غير مذكور وانما
ثبت مقتضى وهو لا عموم له فلا يحتمل الخصوص وعن
ابى يوسف انه يصدق ديانة وبه اخذ الخصاف والشافعى
ولو زاد الحالف ثوبا بعد قوله ان لبست او زاد
طعاما بعد قوله ان اكلت او زاد شرابا بعد قوله ان
شربت دين يعنى يصدق ديانة لانه نكرة فى الشرط
فتعم كما تعم فى النفى لكنه خلاف الظاهر فلا يصدق
القاضى ولو حلف لايشرب من دجلة فى يمينه على
الكرع وهو تناول الماء بفيه من موضعه وهذا عند ابى

لان حقيقته مستعملة وعندهما يحنث بالشرب من مائها باناء
للتعارف وبه قالت الثلاثة بخلاف ما لو حلف لايشرب
من ماء دجلة فانه يحنث بالاجماع كيف ما شرب بانا او يغترف
لان الشرط شرب ماء منسوب الى دجلة والفرق لا ينقطع
النسبة وكذا لو حلف لا يشرب من الفراة او من ماء الفرات
فعلى ما تقدم من الخلاف والوفاق ولو شرب من نهر يأخذ
من الفراة لا يحنث فى يمينه لا يشرب من الفراة ويحنث فى
يمينه لا يشرب من ماء الفراة ولو حلف لا يشرب ماء هذا
الكوز فصب ماءه فى كوز آخر فشربه لم يحنث لانتفاء
النسبة ولو قال رجل ان لم اشرب ماء هذا الكوز اليوم
فكذا اى فامرأتى طالق او عبدى حر والحال انه لا ماء فيه اى
فى الكوز او كان فيه ما فصب قبل غروب الشمس او طلق
اليمين اى لم يقل اليوم والحال انه لا ماء فيه اى الكوز لا
يحنث فى هذه الصور كلها عندهما خلافا لابى يوسف واحمد
وعند الشافعى واحمد لو تلف بلا اختيار لا يحنث والاصل
فى هذا واشباهه ان كون البر متصورا شرط فى انعقاد اليمين
المطلقة عن الوقت وفى بقاء المقيدة بالوقت عندهما لان
حكم اليمين وجوب البر فاما الكفارة فهى خلف عنه عند عجزه
فاذا لم يمكن البر لعدم تصوره لا تجب الكفارة وعند ابى يوسف
ليس بشرط لان اليمين قد تنعقد على ما لا يتصور عادة كقوله
والله لاصعدن السماء او لاحولن هذا الحجر ذهبا ينعقد ويحنث

Copyright © King Saud University